

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٢

بفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٧٠٠٠٠٠ ج في الميزانية الإنتاجية
للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية
للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ؛وعلى القرار الجمهوري رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى
للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢
تحت فرع جديد برقم ١٧ مكررا بعنوان "المؤسسات الصناعية الجديدة"
اعتماد إضافي قدره ٧٠٠,٠٠٠ ج (سبعمائة ألف جنيه) توزع
على المؤسسات العامة التالية بواقع ١٠٠,٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه)
لكل مؤسسة .

(١) المؤسسة المصرية العامة للتعدين .

(٢) المؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج .

(٣) المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية .

(٤) المؤسسة المصرية العامة للصناعات الغذائية .

(٥) المؤسسة المصرية العامة لمواد البناء والحراريات .

(٦) المؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية .

(٧) المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية .

ويؤخذ الاعتماد الإضافي المذكور من وفور اعتمادات مؤسسة النصر
بالفرع ١٣ - مشروعات برنامج الصناعة لمؤسسة النصر والهيئة العامة
لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة من الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - يوزع المبلغ المخصص لكل مؤسسة من المؤسسات الواردة
بالمادة السابقة وقدره ١٠٠,٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه) بالاتفاق بين
وزارتى الخزانة والصناعة .

مادة ٣ - يشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣٣ لسنة ١٩٦٢

في شأن إنشاء مجمع لكل من محافظة بنى سويف وأسوان
والوادي الجديد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ الخاص بالميزانية
الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ؛وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦١ بشأن نقل وتوزيع
وظائف واعتمادات الميزانيتين العادية والإنتاجية لوزارة الإسكان والمرافق
للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد بالميزانية للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ فرع ٢٩ -
وزارة الإسكان والمرافق (وزارة الشؤون البلدية والقروية) بند ١٢ -
مؤسسة الأبنية العامة "إنشاء مباني للوزارات والمصالح والهيئات الحكومية"
عملية إنشاء مبنى مجمع لمحافظة بنى سويف بتكاليف كلية قدرها ٥٠٠,٠٠٠ ج
(خمسون ألف جنيه) وعملية "إنشاء مبنى مجمع لمحافظة أسوان" بتكاليف
كلية قدرها ٢٠٠,٠٠٠ ج (مائتي ألف جنيه) وعملية مبنى محافظة الوادي
الجديد "بتكاليف كلية قدرها ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسون ألف جنيه) على
أن تؤخذ تكاليف هذه العمليات الثلاث من التكاليف الإجمالية المعتمدة
بالبند المذكور لإنشاء مباني للوزارات والمصالح والهيئات الحكومية .
قدرها ١٥ مليون جنيه (خمسة عشر مليوناً من الجنيهات) .

مادة ٢ - يدر بمبلغ ٢٥٠,٠٠٠ ج (خمسة وعشرون ألف جنيه) لعملية
مبنى مجمع بنى سويف و ٢٠٠,٠٠٠ ج (ألفين من الجنيهات) لعملية مبنى مجمع
أسوان، و ٣٠,٠٠٠ ج (ثلاثين ألف جنيه) لعملية مبنى محافظة الوادي
الجديد، من وفور ميزانية البند (١٣) المشار إليه في المادة السابقة، على
أن تراد المبالغ الموزعة على المناطق الإقليمية من ميزانية وزارة الإسكان
والمرافق (وزارة الشؤون البلدية والقروية) بمقتضى القرار الجمهوري
رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦١ بقيمة هذه المبالغ .

مادة ٣ - يفتح اعتماد إضافي بالباب الثالث بكل من ميزانية محافظة
بنى سويف وميزانية محافظة أسوان، وميزانية محافظة الوادي الجديد
بمبلغ ٢٥٠,٠٠٠ ج (خمسة وعشرين ألف جنيه) و ٢٠٠,٠٠٠ ج (ألفين
من الجنيهات)، و ٣٠,٠٠٠ ج (ثلاثين ألف جنيه) على التوالي للصرف
منها على العمليات الثلاث المشار إليها بالمادة (١) من هذا القرار وذلك
مقابل زيادة إيرادات كل من هذه الميزانيات بما يخص كل منها من هذه المبالغ .

مادة ٤ - يشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر